

وزارة الداخلية - مصلحة الأحوال المدنية

قرار وزارى رقم ٢٣٩٢ لسنة ٢٠٠٧

فى ٢٠٠٧/١١/١٤

مساعد وزير الداخلية لقطاع مصلحة الأحوال المدنية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٩٤ بشأن الأحوال المدنية ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١١٢١ لسنة ١٩٩٥ ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٧١٢٢ لسنة ١٩٩٤ بشأن إعادة تنظيم مصلحة الأحوال المدنية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٥٤١٧ لسنة ١٩٩٨ بشأن تنظيم قطاع مصلحة الأحوال المدنية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٠٩٧٤ لسنة ٢٠٠٣ بشأن التفويض فى الاختصاصات ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٦٨٦٥ لسنة ٢٠٠٤ الصادر بتعديل مسمى قسم شرطة
القاهرة الجديدة والتجمع الأول بمديرية أمن القاهرة إلى قسمين أول ، ثان القاهرة الجديدة ؛
وعلى مذكرة إدارة الشئون القانونية بالقطاع المعدة فى هذا الشأن ؛

قرر:

مادة ١ - تعديل مسمى قسم سجل مدنى التجمع الأول إلى قسم سجل مدنى ثان
القاهرة الجديدة بإدارة شرطة الأحوال المدنية بالقاهرة .

مادة ٢ - على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار - كل فيما يخصه - ويلقى ما يخالفه ،
وينشر فى الوقائع المصرية . ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

مساعد الوزير

لقطاع مصلحة الأحوال المدنية

لواء / مصطفى راضى